



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
معهد العلمين للدراسات العليا

# توزيع الاختصاصات الخارجية بين السلطات الاتحادية والأقاليم بموجب دستور العراق ٢٠٠٥م (دراسة مقارنة)

رسالة قدّمها الطالب

أحمد عباس محمود

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

بإشراف

الدكتور عمار طارق عبد العزيز العاني

أستاذ القانون العام

٢٠١٨ م

١٤٤٠ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(( وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ  
رِيحُكُمْ ۖ وَاصْبِرُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ))

الأنفال ، ٤٦

## الإهداء

إلى روح أمي وأختي في الثرى .....  
من أجلكن أنحني احتراما لكل نساء الأرض .....

أحمد

## شكر و عرفان

مصادقا وإتباعا للحديث النبوي الشريف ( من أتى إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا فادعوا له )  
لا يسعنا إلا أن نقدّم كلمات الشكر ثناءً، وأطيب الأمانى عرفاناً، وعبارات الوفاء امتناناً  
والدعوات الصادقة جزءاً لكل من أسهم معنا بإتمام هذا المنجز وقدم المعونة لإنهاء هذه الرسالة  
ولا سيما راعي معهد العلمين وعمادته مع أطيب الأمانى بدوام استمراره محفلاً علمياً رصيناً  
يرتقي بالمعطاء الأكاديمي ويساهم في رفد البلاد بالكفاءات القانونية المختصة  
وكلمات الشكر موصولة إلى الأستاذة الأفاضل في قسم القانون العام لجهودهم العلمية في السنة  
التحضيرية .  
وعبارات الحب والتقدير إلى شقيقي الأصغر (علاء ) المعطاء والمجسد الأمثل للعضيد في  
ملمات الحياة شكراً لكم مع الدعوات بدوام التوفيق .  
والى زوجتي العزيزة لإسهامها الجاد في كتابة الرسالة طباعةً وتنضيداً.  
وامتناناً خاصاً للأخ وصديق العمر المثقف الموسوعي ( عمرو حسين ) شكراً على عطائك  
بتقويم هذه الرسالة - لغوياً-، ومجموعتي الرائعة التي ألتقيها كلّ جمعة شكراً لكم من أعماق  
القلب لإبداء الملاحظات القيمة في العراقيل التي واجهت كتابة الدارسة .

**الباحث**

## المستخلص

حاولت الدراسة تقديم رؤية قانونية ومن خلال منهج تحليلي، لكيفية معالجة نصوص دستور العراق النافذ والتشريعات المكملة لموضوع توزيع الاختصاصات الخارجية بين السلطات الاتحادية فيما بينها، وبين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان باعتباره الإقليم الوحيد المتشكل لحد الآن بموجب المادة ١١٧ من الدستور .

لاحظت الدراسة واعتمادا على المنهج المقارن ومن خلال متابعة تجارب اتحادية سواء في بدايات التشكيل الاتحادات في نصوصها الدستورية القديمة لتشابهها مع تجربة العراق الاتحادية الفتية، أو على ضوء قيم العولمة والتي ساهمت بإعطاء بعض الوحدات الاتحادية بعض الفاعلية على الساحة الدولية، ولكن بقي هذا الدور محدود جدا مقارنة بالصلاحيات المخولة للسلطات الاتحادية على الصعيد الخارجي .

يتوقف تنظيم توزيع الاختصاصات الخارجية بين السلطات الاتحادية والسلطات الإقليمية على قدرة نصوص الدستور الاتحادي في ضبط هذه الاختصاصات من خلال نصوص محكمة غير قابلة لتأويل والتفسير الذي يسمح بظهور الخلافات بين الاتحاد والأعضاء .

تختلف الغايات التي تسعى لها الوحدات الاتحادية من إقامة علاقتها الخارجية مع الدول الأجنبية فبعضها يهدف لتوظيف الاختصاصات الخارجية المنصوص عليها في الدستور الاتحادي أو يتجاوز عليها للإغراض انفصالية، إذ تظهر مثل هذه النزعات في المجتمعات المتنوعة التي لم تصل درجة الانصهار الكامل ، وبينت الدراسة أن معالجة المشرع الدستوري والعادي العراقي للموضوع الاختصاصات الخارجية سواء كان الاختصاصات الدستورية للمعاهدات الدولية أو موضوع التمثيل الدبلوماسي والقنصلي مع الدول الأجنبية أو حتى في القضايا الدفاع المرتبطة بالاختصاصات الخارجية مثل إعلان الحرب والتحالفات العسكرية أو التسليح من المصادر الأجنبية ، جاءت مرتبكة بسبب عموميتها ونواقصها أو عيوبها أو عجزها عن التعبير عن شكل الدول الاتحادي .

## فهرست المحتويات

| رقم<br>الصفحة | الموضوع                                                                                       |
|---------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١             | المقدمة                                                                                       |
| ٤             | المبحث التمهيدي: توزيع الاختصاصات في الدولة الاتحادية                                         |
| ٤             | المطلب الأول : مفهوم توزيع الاختصاصات الاتحادية                                               |
| ٤             | الفرع الأول : أهمية توزيع الاختصاصات في الدولة الاتحادية على الصعيد الدولي                    |
| ٦             | الفرع الثاني : تنظيم توزيع الاختصاصات بين السلطات الاتحادية والإقليمية                        |
| ١٠            | المطلب الثاني : طرق أو صور توزيع الاختصاصات في الدول الاتحادية الفدرالية                      |
| ١١            | الفرع الأول : الاختصاصات الحصرية في الدول الاتحادية الفدرالية                                 |
| ١٧            | الفرع الثاني : الاختصاصات المشتركة في الدول الاتحادية                                         |
| ٢٤            | الفصل الأول : النظام القانوني للمعاهدات الدولية في العراق والدول المقارنة                     |
| ٢٥            | المبحث الأول : السلطات الاتحادية المختصة في إبرام المعاهدات الدولية في العراق والدول المقارنة |
| ٢٥            | المطلب الأول : الأسس المعتمدة في تنظيم إبرام المعاهدات الدولية بين السلطات الاتحادية          |
| ٢٦            | الفرع الأول : دور السلطة التشريعية الاتحادية في إبرام المعاهدات الدولية                       |
| ٢٧            | الفرع الثاني : دور السلطة التنفيذية في إبرام المعاهدات الدولية                                |
| ٣٠            | المطلب الثاني : السلطات الاتحادية المختصة بإبرام المعاهدات الدولية في الدساتير المقارنة       |

|    |                                                                                                     |
|----|-----------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٣٠ | الفرع الأول :السلطات الاتحادية المختصة بإبرام المعاهدات الدولية في دستور الولايات المتحدة الأمريكية |
| ٣٢ | الفرع الثاني : السلطات الاتحادية المختصة بإبرام المعاهدات في دستور المانيا النافذ                   |
| ٣٣ | الفرع الثالث : السلطات الاتحادية المختصة بإبرام المعاهدات الدولية في دستور سويسرا النافذ            |
| ٣٥ | المطلب الثالث : السلطات الاتحادية العراقية المختصة في إبرام المعاهدات الدولية                       |
| ٣٥ | الفرع الأول : السلطات الاتحادية المختصة في إبرام المعاهدات الدولية في دستور ٢٠٠٥                    |
| ٣٨ | الفرع الثاني : السلطات الاتحادية المختصة في إبرام المعاهدات الدولية في التشريعات العراقية النافذة   |
| ٤٣ | المبحث الثاني: اختصاص الوحدات الاتحادية في إبرام المعاهدات الدولية                                  |
| ٤٣ | المطلب الأول : الأسس المعتمدة في صلاحيات الاتحاد والوحدات الاتحادية في إبرام المعاهدات الدولية      |
| ٤٣ | الفرع الأول : أهداف الوحدات الاتحادية من مباشرة أبرام المعاهدات الدولية                             |
| ٤٦ | الفرع الثاني : الأساس القانوني في اختصاص الوحدات الاتحادية بإبرام المعاهدات الدولية                 |
| ٤٩ | المطلب الثاني : اختصاص الوحدات الاتحادية بإبرام المعاهدات الدولية في الدساتير المقارنة              |
| ٤٩ | الفرع الأول : اختصاص الولايات بإبرام المعاهدات الدولية في الولايات المتحدة الأمريكية                |
| ٥١ | الفرع الثاني : اختصاصات المقاطعات بإبرام المعاهدات الدولية في دستور المانيا                         |

|    |                                                                                                             |
|----|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٥٢ | الفرع الثالث : اختصاص الكانتونات بإبرام المعاهدات في دستور سويسرا                                           |
| ٥٤ | المطلب الثالث : صلاحيات الأقاليم بإبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية في النظام القانوني العراقي            |
| ٥٤ | الفرع الأول : صلاحيات الأقاليم بإبرام المعاهدات بموجب النظام القانوني الاتحادي العراقي                      |
| ٥٦ | الفرع الثاني : إجراءات حكومة إقليم كردستان بخصوص أبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية                        |
| ٦٠ | المبحث الثالث : اثر أبرام وتنفيذ المعاهدات الدولية على توازن السلطات بين مستويات الحكم الاتحادية والإقليمية |
| ٦٠ | المطلب الأول : الأسس المعتمدة في تنفيذ المعاهدات الدولية في الدول الاتحادية                                 |
| ٦٠ | الفرع الأول : آليات تنفيذ المعاهدات الدولية في الدول الاتحادية                                              |
| ٦٣ | الفرع الثاني : القيود المفروضة على السلطات الاتحادية في إبرام المعاهدات                                     |
| ٦٥ | الفرع الثالث: توازن الاختصاصات بين مستوي الحكم في إبرام وتنفيذ المعاهدات الدولية للدول الاتحادية            |
| ٦٧ | المطلب الثاني : مكانة المعاهدات الدولية في دساتير الدول الاتحادية المقارنة                                  |
| ٦٨ | الفرع الأول : مكانة المعاهدات الدولية في دستور الولايات المتحدة الأمريكية                                   |
| ٦٩ | الفرع الثاني : مكانة المعاهدات الدولية في دستور المانيا                                                     |
| ٧١ | الفرع الثالث : الاختصاصات الدستورية لمكانة المعاهدات الدولية في النظام القانوني السويسري                    |
| ٧٣ | المطلب الثالث : النظام القانوني للتنفيذ ومكانة المعاهدات الدولية في العراق                                  |



|    |                                                                                                               |
|----|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٧٣ | الفرع الأول : متطلبات تنفيذ المعاهدات الدولية في العراق                                                       |
| ٧٥ | الفرع الثاني : مكانة المعاهدات الدولية في النظام القانوني العراقي                                             |
| ٧٨ | الفصل الثاني : النظام القانوني للاختصاصات الخارجية المتبقية في العراق والدول المقارنة                         |
| ٧٩ | المبحث الأول : التمثيل الدبلوماسي والقنصلي في النظام القانوني العراقي والدول الاتحادية المقارنة               |
| ٧٩ | المطلب الأول : السلطات المختصة بالتمثيل الدبلوماسي والقنصلي في الدول الاتحادية                                |
| ٨٠ | الفرع الأول : اختصاص السلطات الاتحادية في التمثيل الدبلوماسي والقنصلي                                         |
| ٨٢ | الفرع الثاني : اختصاص الوحدات الاتحادية في التمثيل الدبلوماسي والقنصلي                                        |
| ٨٤ | المطلب الثاني : التنظيم القانوني للاتحادي للاختصاصات الدبلوماسية والقنصلية في العراق                          |
| ٨٤ | الفرع الأول : الاختصاصات الدبلوماسية والقنصلية في النصوص النظام القانوني الاتحادي العراقي                     |
| ٨٧ | الفرع الثاني : الأساس القانوني لحق الإقليم بالتمثيل الدبلوماسي والقنصلي في العراق والدول الاتحادية            |
| ٩١ | المطلب الثالث : إجراءات حكومة إقليم كردستان بالتمثيل الدبلوماسي والقنصلي                                      |
| ٩١ | الفرع الأول : إجراءات حكومة إقليم كردستان بخصوص الاختصاصات الدبلوماسية والقنصلية                              |
| ٩٣ | الفرع الثاني : تقييم الاختصاصات الدبلوماسية والقنصلية في النظام القانوني العراقي وإجراءات حكومة إقليم كردستان |

|     |                                                                                                                   |
|-----|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٩٦  | المبحث الثاني : اختصاصات الدفاع المتعلقة بالشؤون الخارجية في العراق والدول المقارنة                               |
| ٩٦  | المطلب الأول : الأسس المعتمدة لتنظيم للاختصاصات الدفاع في الدول الاتحادية                                         |
| ٩٧  | الفرع الأول : الأسس المعتمدة لتنظيم للاختصاصات الدفاع بين السلطات الاتحادية والسلطات الإقليمية في الدول الاتحادية |
| ٩٩  | الفرع الثاني : الأسس المعتمدة في تنظيم اختصاصات الدفاع بين السلطات الاتحادية                                      |
| ١٠٠ | المطلب الثاني : اختصاصات الدفاع في الدساتير الاتحادية الفدرالية المقارنة                                          |
| ١٠٠ | الفرع الأول : اختصاصات الدفاع في الولايات المتحدة الأمريكية                                                       |
| ١٠٢ | الفرع الثاني : اختصاصات الدفاع المتعلقة بالشؤون الخارجية في ألمانيا                                               |
| ١٠٤ | الفرع الثالث : اختصاصات الدفاع المتعلقة بالشؤون الخارجية في سويسرا                                                |
| ١٠٦ | المطلب الثالث : التنظيم القانوني العراقي النافذ للاختصاصات الدفاع المتعلقة بالشؤون الخارجية                       |
| ١٠٦ | الفرع الأول : النظام القانون الاتحادي العراقي للاختصاصات الدفاع المتعلقة بالشؤون الخارجية                         |
| ١٠٩ | الفرع الثاني : إجراءات حكومة إقليم كردستان بخصوص اختصاصات الدفاع المتعلقة بالشؤون الخارجية                        |
| ١١٢ | المبحث الثالث : الضمانات القضائية لفض المنازعات بين الحكومة الاتحادية والأقاليم                                   |
| ١١٢ | المطلب الأول: خضوع السلطات الاتحادية والإقليمية لسلطة القضاء الدولي                                               |

|     |                                                                                                |
|-----|------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١١٣ | الفرع الأول : المسؤولية الدولية على السلطات الاتحادية                                          |
| ١١٤ | الفرع الثاني : المسؤولية الدولية على الوحدات الاتحادية                                         |
| ١١٦ | المطلب الثاني : الأسس المعتمدة في الرقابة القضائية على الاختصاصات الخارجية في الدول الاتحادية  |
| ١١٦ | الفرع الأول : مهام القضاء الوطني الاتحادي في الدول الاتحادية                                   |
| ١٢٠ | الفرع الثاني : الأحكام العامة في الرقابة القضائية على الاختصاصات الخارجية في الدساتير المقارنة |
| ١٢٢ | المطلب الثالث : الرقابة القضائية الاتحادية في النظام القانوني العراقي                          |
| ١٢٣ | الفرع الأول : الرقابة القضائية على الاختصاصات الخارجية في النصوص الدستورية والتشريعات النافذة  |
| ١٢٤ | الفرع الثاني : آليات الرقابة القضائية العراقية على الاختصاصات الخارجية                         |
| ١٢٩ | الخاتمة                                                                                        |